

## ما حكم النذر بترك مباح؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل اذا التزم او اذا ازم الانسان نفسه نفسه بشيء مباح بصيغة النذر كأن يقول نذر على ان عصيت الله الا افعل كذا وكذا مما يحبه هل يعد هذا نذرا؟ وهل فيه كفارة؟ ايش يقول - 00:00:01

يقول اذا ازم الانسان نفسه نفسه بشيء مباح بصيغة النذر كأن يقول لله على نذر ان عصيت الله الا اشتري كذا وكذا مما يحبه يقول هل يعد هذا من النذر؟ وهل به كفارة - 00:00:21

الكفارة ما هي كفارة ولكن لا يفي لان هذا تحريم حلال نذر الا يشتري الحلال او لا يأكل الحلال لا يجوز هذا عليه كفارة يمين نعم - 00:00:39